والعقل، من الاستقلال التام المطلق من كل قيد، وهو ما أجمع عليه زعماؤهم وعقلاؤهم، وقتل في سبيله شهداؤهم . فاذا فاتتهم هذه الفرصة واختاروا العبودية على الحرية والاستقلال، بخداع دعاة الاستعمار، كانوا في حكم من بخع نفسه بيده، بل كانوا قاتلين لأممهم بأسرها . وملعونين في تاريخها وتاريخ الامم كلها

هذا وان أهل الثروة يفرحون — كلما أمكنهم التصريح — بمطالب البلاد الاقتصادية المحضة التي لا يخالف فيها الا المدعون أو المأجورون، والمرجو من الرئيس والمعلم وزعماء أحزاب سائر الامم الذين لا ينخدعون بمكايد المستعمرين ولو كانوا من أممهم أن يسعروا الحرية الكاملة فيحرروا الشعب العربي كغيره تحريرا تاما يجعل أمره بيده . والله الأمر من قبل ومن بعد

رد المنار

على الناقد لذكرى المولد النبوي (١)

الموضع الثالث عشر آل البيت (٢)

قال الناقد ما ذكرناه في حاشية ص ٤٣ من ذكرى المولد من القولين في تفسير حديث الثقلين قال : « وأما (بعض) أن آل النبي (ص) هم الذين تحرم عليهم الصدقة فقول غيرهم هم علي وذريته من فاطمة عليهم السلام . واستنبط من تقديمنا القول الاول واتهام القائلين به تأييد ترجيحه، وتشبث بقوله « وليل الصواب ما يقوله الآخرون » كما قلده شيخ مشايخنا العلامة مولانا السيد أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب الدين العلوي ، وليس كما قال « ان المراد بآل البيت في آية التطهير علي وفاطمة والحسن والحسين عند جمهور العلماء وأكابر أئمة الحديث المعتد برواياتهم ودرايتهم وان الادلة تظافرت بذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمصير الى تفسير من أنزلت عليه متعين » ثم بين ذلك بحديث أم سلمة المروي في تفسير آية التطهير وأشار الى حديث عائشة بمعناه، وذكر أن جميع ذرية فاطمة داخلة في ذلك الى يوم القيامة

(١) تابع لما في الجزئين ٩ و ١٠ من المجلد ٢٠ (٢) راجع الجزء ٥ من المجلد ٢٠ ص ٣٥٠ م ٢٠

وأن الاحاديث مصرحة بذلك ومثل بحديث الجمع بين القرآن والعترة وبحديث «أهل بيتي أمان لاهل الارض» وجزم بأن ذلك دال قطعا على أن هذه السلالة الطاهرة هم أهل البيت المطهرون المرادون بكل ما ورد في فضل أهل البيت من الآيات والاحاديث وانهم عديل هذه الامة وأحد الثقلين المأمور بالتمسك بهما قال «وقد أجمعت الامة على ذلك».

وأقول (أولا) انني لم أرد بتقديم قول زيد ترجيحه ولا بتأخير قول الآخرين تضعيفه لانني لست بصدد ذلك وانما أخرت ما أخرت لانني علمت مما ذكرته بعده من الثناء والمناقب وهذا سبب من أسباب التأخير معهود في أساليب الكلام الفصيح يمكن له ان يفهم منه الترجيح. (وثانيا) أن ما ذكره من التعريف وادعى انه هو الدقيق، وأن الاحاديث الصحيحة ناطقة به، والامة مجمعة عليه، في نظري ظاهر. ولا أحب أن أعبر عنه بما دون ذلك. فالاحاديث الصحيحة في الآل والذرية والعترة كثيرة والخلاف فيها كثير. والمتبادر من آية التطهير انها في نساء النبي (ص) لانها تعليل لما قبلها من الاوامر والنواهي الخاصة بهن، وما بعدها خطاب لهن بكاف التأنيث قبلها، فلا يمكن ان يكون هذا التعليل أجنبيا في وسط الكلام. ولا يمكن ان يصح عن النبي (ص) تفسير آية بما ينافي أساليب البلاغة فكيف بما ينافي المتبادر من اللغة؟ وقد بينت هذا في المنار من قبل

ولولا التعصب الذي أوقع أدق علماء اللغة وفرسان بلاغتها في الغلط أحيانا لما كان يقبل أحد له شمة من العربية أن يقول فيما نزل نصا خاطبا في خطاب معين انه في غير ذلك المخاطب المعين حتى انه لا يشمله بعمومه خلافا للاصل الذي جرى عليه جميع العلماء. قال الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى (إنما يريد ليذهب عنكم الرجس أهل البيت) هذا نص في دخول أزواج النبي (ص) في أهل البيت ههنا لانهن سبب نزول هذه الآية، وسبب النزول داخل فيه قولا واحدا إما وحده على قول أو مع غيره على الصحيح. اه ويريد الصحيح ما جرى عليه أهل الاصول من ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. ولفظ أهل البيت هنا عام يدخل فيه كل منتسب الى ذلك البيت. ولكن المخاطب منهم في الآية نساؤه (ص) ومن أهل

بيت السكني المتبادر هنا ، وأهل بيت الرجل وآله يطلق على بيت القرابة وعلى اتباعه ومنه قوله تعالى (ادخلوا آل فرعون أشد العذاب) وقول عبد المطلب يوم الفيل:

وانصر على آل الصلي ب وعابديه اليوم آلك

ولا يمكن ان يراد هذا الاخير من الآية قرينة الخطاب ومثله آل القرابة لولا ما ورد من في الحديث من ادخاله (ص) أهل العباء فيهم خبرا أو دعاء والدعاء هو الذي ثبت في الصحيح . وأما حديث أم سلمة فمضطرب المتن ومخالف لمنطوق الآية وفي أسانيد طرقه كلها علل تمنع الاحتجاج به فكيف يمكن ترجيح مفهومه على منطوق القرآن ؟ وفي حديث علي عند النسائي وأبي هريرة عند أبي داود مرفوعا « من سره ان يكتال بالمكيال الاوفى اذا صلى علينا آل البيت فليقل : اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد » فقد عطف آل البيت على الازواج والذرية والاصل في العطف المغايرة .

انني لا أحب أن أطيل الكلام في مناقشة الناقد في هذه المسألة من عندي ، بل أستغني عن ذلك بأن أنقل له أوسم ما رأيته في تفسير آية التطهير وأجمعه لاقوال أهل السنة والشيعة ليعلم مكان ما ادعاه من اتفاق العلماء أو اجماع الامة من الصحة ، وهو ما أورده الشهاب الآلوسي في روح المعاني تفسيرا لقوله تعالى (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيرا)

قال: استئناف بياني مفيد تعليل أمرهن ونهيهن. والرجس في الاصل الشيء القذر وأريد به هنا عند كثير الذنب مجازا وقال السدي الاثم وقال الزجاج الفسق وقال ابن زيد الشيطان وقال الحسن الشرك وقيل الشك وقيل البخل والطمع وقيل الاهواء والبدع وقيل ان الرجس يقع على الاثم وعلى العذاب وعلى النجاسة وعلى النقائص والمراد به هنا مايعم كل ذلك ولا يخفى عليك ما في بعض هذه الاقوال من الضعف وأل فيه للجنس أو للاستغراق والمراد بالتطهير قيل التحلية بالتقوى. والمعنى على ما قيل انما يريد الله ليذهب عنكم الذنوب والمعاصي فيما نهاكم، ويحليكم بالتقوى تحلية بليغة فيما أمركم؛ ويجوز أن يراد به الصون والمعنى انما يريد سبحانه ليذهب عنكم الرجس ويصونكم من المعاصي صونا بليغا فيما أمر ونهى جل شانه. واختلف في لام

ليذهب فقيل زائدة وما بعدها في موضع المفعول به ليريد فكأنه قيل يريد الله اذهاب الرجس عنكم وتطهيركم. وقيل للتعليل، ثم اختلف هؤلاء فقيل المفعول محذوف أي انما يريد الله أمركم ونهيكم ليذهب، أو انما يريد منكم ما يريد ليذهب، أو نحو ذلك. وقال الخليل وسيبويه ومن تابعهما: الفعل في ذلك مقدر بمصدر مرفوع بالابتداء واللام وما بعدها خبر أي انما ارادة الله تعالى للاذهاب، على حد ما قيل في «تسمع بالمعيدي خير من أن تراه» فلا مفعول للفعل وقال الطيبي اللام متعلق بمحذوف تقديره: وارادته ليذهب وهو كما نرى. وهذا الذي ذكروه جار في قوله تعالى (يريد الله ليبين لكم وأمرنا لنسلم لرب العالمين) وقول الشاعر

أريد لأنسى ذكرها فكأنما تمثل لي ليلى بكل مكان

ونصب «أهل» على النداء وجوز أن يكون على المدح فيقدر أمدح أو أعني، وأن يكون على الاختصاص وهو قليل في المخاطب ومنه «بك الله نرجو الفضل» وأكثر ما يكون في المتكلم كقوله: نحن بنات طارق نمشي على النمارق

وأل في «البيت» للعهد وقيل عوض عن المضاف اليه أي بيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، والظاهر أن المراد به بيت الطين والخشب، لا بيت القرابة والنسب، وهو بيت السكنى لا المسجد النبوي كما قيل. وحينئذ فالمراد بأهله نساؤه صلى الله تعالى عليه وسلم المطهرات للقرائن الدالة على ذلك من الآيات السابقة واللاحقة مع أنه عليه الصلاة والسلام ليس له بيت يسكنه سوى سكناهن، وروى ذلك غير واحد: أخرج ابن أبي حاتم وابن عساكر من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما نزلت (انما يريد الله) الخ في نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة. وأخرج ابن مردويه من طريق ابن جبير عنه ذلك بدون لفظ خاصة، وقال عكرمة من شاء باهلته أنها نزلت في أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم. وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن عكرمة أنه قال في الآية ليس بالذي تذهبون اليه، انما هو نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم. وروى ابن جرير أيضا أن عكرمة كان ينادي في السوق ان قوله تعالى (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت) نزل في نساء النبي عليه الصلاة والسلام. وأخرج ابن سعد عن عروة (ليذهب عنكم الرجس

أهل البيت) قال يعني أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم. وتوحيد البيت لان بيوت الازواج المطهرات باعتبار الاضافة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بيت واحد وجمعه فيما سبق ولحق باعتبار الاضافة الى الازواج المطهرات اللاتي كن متعددات، وجمعه في قوله سبحانه الآتي ان شاء الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم) دفعا لتوهم ارادة بيت زينب لو أفرد من حيث ان سبب النزول أمر وقع فيه كما ستطلع عليه ان شاء الله تعالى. وأورد ضمير جمع المذكر في عنكم ويطهركم رعاية للافظ لاهل . والعرب كثيرا ما يستعملون صيغ المذكر في مثل ذلك رعاية للافظ. وهذا كقوله تعالى خطابا لسارة امرأة الخليل عليهما السلام (أتعجبين من أمر الله رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت انه حميد مجيد) ومنه على ما قيل قوله سبحانه (قال لاهله امكثوا اني آنست نارا) خطابا من موسى عليه السلام لامرأته ولعل اعتبار التذكير هنا أدخل في التعظيم . وقيل المراد هو صلى الله تعالى عليه وسلم ونساؤه المطهرات رضي الله تعالى عنهن وضمير جمع المذكر لتغليبه عليه الصلاة والسلام عليهن

وقيل المراد بالبيت بيت النسب ولذا أفرد ولم يجمع كما في السابق واللاحق، فقد أخرج الحكيم الترمذي والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي مما في الدلائل. عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى قسم الخلق قسمين فجعلني في خيرهما قسما فذلك قوله تعالى (وأصحاب اليمين ... وأصحاب الشمال) فأنا من أصحاب اليمين وأنا خير أصحاب اليمين، ثم جعل القسمين أثلاثا فجعلني في خيرها ثلثا فذلك قوله تعالى[1] (وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة والسابقون السابقون) فأنا من السابقين وأنا خير السابقين، ثم جعل الاثلاث قبائل فجعلني في خيرها قبيلة وذلك قوله تعالى (وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم) وأنا أتقى ولد آدم وأكرمهم على الله تعالى ولا فخر، ثم جعل القبائل بيوتا فجعلني في خيرها بيتا فذلك قوله تعالى (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) أنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب،

(١) قوله واصحاب المشأمة الخ كذا بخطه وفيه حذف صدر الآية وهو الثلث الاول اه مصححه

فان المتبادر من البيت الذي هو قسم من القبيلة البيت النسبي

واختلف في المراد باهله فذهب الشعبي الى أن المراد بهم جميع بني هاشم ذكورهم واناثهم ، والظاهر انه أراد مؤمني بني هاشم وهذا هو المراد بالآل عند الحنفية ، وقال بعض الشافعية المراد بهم آله صلى الله تعالى عليه وسلم الذين هم مؤمنو بني هاشم والمطلب. وذكر الراغب ان أهل البيت تعورف في أسرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مطلقا . وأسرة الرجل على ما في القاموس رهطه أي قومه وقبيلته الادنون. وقال في موضع آخر صار أهل البيت متعارفا في آله عليه الصلاة والسلام. وصح عن زيد ابن أرقم في حديث أخرجه مسلم انه قيل له من أهل بيته نساؤه صلى الله تعالى عليه وسلم؟ فقال لا أيم الله ان المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى أبيها وقومها أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده صلى الله تعالى عليه وسلم ، وفي آخر أخرجه هو أيضا مبين هؤلاء الذين حرموا الصدقة أنه قال هم آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس

وقال بعض الشيعة أهل البيت — سواء أريد به بيت المدر والخشب أم بيت القرابة والنسب — عام، أما عمومه على الثاني فظاهر وأما على الاول فلانه يشمل الاماء والخدم، فان البيت المدري يسكنه هؤلاء أيضا، وقد صح ما يدل على أن العموم غير مراد: أخرج الترمذي والحاكم وصححاه وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت في بيتي نزلت (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت) وفي البيت فاطمة وعلي والحسن والحسين فجللهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بكساء كان عليه ثم قال « هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا » وجاء في بعض الروايات أنه عليه الصلاة والسلام أخرج يده من الكساء وأومأ بها الى السماء وقال « اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا » ثلاث مرات . وفي بعض آخر انه عليه الصلاة والسلام ألقى عليهم كساء فدكيا ثم وضع يده عليهم ثم قال « اللهم ان هؤلاء أهل بيتي — وفي لفظ — آل محمد فاجعل صلواتك و بركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد » وجاء في رواية أخرجها الطبراني عن أم سلمة انها قالت

فرفعت الكساء لادخل معهم فجذبه صلى الله تعالى عليه وسلم من يدي وقال «انك على خير» وفي أخرى رواها ابن مردويه هنا أنها قالت ألست من أهل البيت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انك الى خير انك من أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي آخرها رواها الترمذي وغيره عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي عليه الصلاة والسلام قال قالت أم سلمة وأنا معهم يا نبي الله؟ قال «أنت على مكانك وانك على خير» وأخبار ادخاله صلى الله تعالى عليه وسلم عليا وفاطمة وابنيهما رضي الله تعالى عنهم تحت الكساء وقوله عليه الصلاة والسلام اللهم هؤلاء أهل بيتي ودعائه لهم وعدم ادخال أم سلمة أكثر من أن تحصى وهي مخصصة لعموم أهل البيت بأي معنى كان البيت فالمراد بهم من شملهم الكساء ولا يدخل فيهم أزواجه صلى الله تعالى عليه وسلم. وقد صرح بعدم دخولهن من الشيعة عبد الله الشبراوي وقال المراد من البيت بيت النبوة ولا شك أن أهل البيت لغة شامل للازواج بل والخدام من الاماء اللائي يسكن في البيت أيضا وليس المراد هذا المعنى اللغوي بهذه السنة بالاتفاق، فالمراد به آل العباء الذين خصصهم حديث الكساء وقال أيضا ان كون البيوت جمعا في يوتكن وافراد البيت في أهل البيت يدل على أن بيوتهن غير بيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اه وفيه ما ستعلمه ان شاء الله تعالى

وقيل المراد بالبيت بيت السكنى وبيت النسب وأهل ذلك أهل كل من البيتين وقد سمعت ما قيل فيه وفيه الجمع بين الحقيقة والمجاز. وقال بعض المحققين المراد بالبيت بيت السكنى وأهله — على ما يقتضيه سياق الآية وسباقها والاخبار التي لا تحصى كثرة ويشهد له العرف — من له مزيد اختصاص به اما بالسكنى فيه مع القيام بمصالحه وتدبير شأنه والاهتمام بأمره وعدم كون الساكن في معرض التبدل والتحول بحكم العادة الجارية من بيع وهبة كالازواج، أو بالسكنى فيه كذلك بدون ملاحظة القيام بالمصالح كالاولاد أو بقرابة من صاحبه تقضي بحسب العادة بالتردد اليه والجلوس فيه من غير طلب من صاحبه لذلك أو بعدم المنع من ذلك كالاولاد الذين لا يسكنونه وكأولادهم وان نزلوا وكالاعمام وأولاد الاعمام، وعلى هذا يحصل الجمع بين الاخبار، وقد سمعت بعضها كحديث الكساء ولا دلالة فيه على الحصر، وكالحديث الحسن أنه صلى الله تعالى عليه وسلم اشتمل على العباس وبنيه بملاءة ثم

قال « يا رب هذا عمي وعم أبي وهؤلاء أهل بيتي فاسترهم من النار كستري اياهم بملاءتي هذه » فأمنت أسكفة الباب وحوائط البيت فقالت آمين ثلاثا. وجاء في بعض الروايات أنه عليه الصلاة والسلام ضم الى أهل الكساء علي وفاطمة والحسنين رضي الله تعالى عنهم بقية بناته وأقاربه وأزواجه، وصح عن أم سلمة في بعض آخر انها قالت فقلت يارسول الله أما أنا من أهل البيت؟ فقال « بلى ان شاء الله تعالى ». وفي بعض آخر أيضا انها قالت له صلى الله تعالى عليه وسلم: ألست من أهلك؟ قال « بلى » وأنه عليه الصلاة والسلام أدخلها الكساء بعد ماقضى دعاءه لهم. وقد تكرر كما أشار اليه المحب الطبري منه صلى الله تعالى عليه وسلم الجمع وقول « هؤلاء أهل بيتي » والدعاء في بيت أم سلمة وبيت فاطمة رضي الله تعالى عنهما وغيرهما و به جمع بين اختلاف الروايات في هيئة الاجتماع وما جلل صلى الله تعالى عليه وسلم به المجتمعين وما دعا به لهم وما أجاب به أم سلمة، وعدم ادخالها في بعض المرات تحت الكساء ليس لانها ليست من أهل البيت أصلا بل لظهور أنها منهم حيث كانت من الازواج اللاتي يقتضي سياق الآية وسباقها دخولهن فيهم بخلاف من أدخلوا تحته رضي الله تعالى عنهم فانه عليه الصلاة والسلام لو لم يدخلهم ويقل ماقال لتوهم عدم دخولهم في الآية لعدم اقتضاء سياقها وسباقها ذلك ، وذكر ابن حجر على تقدير صحة بعض الروايات المختلفة الحمل على أن النزول كان مرتين ، وقد أدخل صلى الله تعالى عليه وسلم بعض من لم يكن بينه وبينه قرابة سببية ولا نسبية في أهل البيت توسما وتشبيها كسلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه حيث قال عليه الصلاة والسلام « سلمان منا أهل البيت » وجاء في رواية صحيحة ان واثلة قال وأنا من أهلك يا رسول الله ؟ فقال عليه الصلاة والسلام « وأنت من أهلي » فكان واثلة يقول انها لمن أرجى ما أرجو. والخبر الدال بظاهره على أن المراد بالبيت البيت النسبي أعني خبر الحكيم الترمذي ومن معه عن ابن عباس يجوز حمل البيت فيه على بيت المدر والحيوان ينقسم الى رومي وزنجي مثلا كما ينقسم الانسان اليهما ، على أن في رواته من وثقه ابن معين وضعفه غيره والجرح مقدم على التعديل

وما روى عن زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنه من نفي كون أزواجه صلى الله تعالى عليه وسلم أهل بيته وكون أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده

عليه الصلاة والسلام فالمراد بأهل البيت فيه أهل البيت الذين جعلهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثاني الثقلين لا أهل البيت بالمعنى الاعم المراد في الآية، ويشهد لهذا ما في صحيح مسلم عن يزيد بن حيان قال انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم الى زيد بن أرقم فلما أجلسنا اليه قال له حصين لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا: رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسمعت حديثه وغزوت معه وصليت خلفه، لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا، حدثنا يا زيد بما سمعت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: يا أخي والله لقد كبرت سني وقدم عهدي فنسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله صلى تعالى عليه وسلم فما حدثتكم فاقبلوا وما لا فلا تكلفونيه. ثم قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال « أما بعد ألا يا أيها الناس فانما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب وإني تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به — فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال — وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي» ثلاثا، فقال له حصين ومن أهل بيته يا زيد أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده، قال ومن هم؟ قال هم آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس» الحديث فان الاستدراك بعد جعله النساء من أهل بيته صلى الله تعالى عليه وسلم ظاهر في أن الغرض بيان المراد بأهل البيت في الحديث الذي حدث به عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وهم فيه ثاني الثقلين. فلأهل البيت اطلاقان يدخل في أحدهما النساء ولا يدخلن في الآخر وبهذا يحصل الجمع بين هذا الخبر والخبر السابق المتضمن نفيه رضي الله تعالى عنه كون النساء من أهل البيت. وقال بعضهم ان ظاهر تعليله نفي كون النساء أهل البيت بقوله « أيم الله ان المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى أبيها وقومها » يقتضي أن لا يكن من أهل البيت مطلقا فلعله أراد بقوله في الخبر السابق « نساؤه من أهل بيته » أنساؤه الخ بهمزة الاستفهام الانكاري فيكون بمعنى ليس نساؤه من أهل بيته كما في معظم الروايات في غير صحيح مسلم ويكون رضي

الله تعالى عنه ممن يرى أن نساءه عليه الصلاة والسلام لسن من أهل البيت أصلاً ولا يلزمنا أن ندين الله برأيه لا سيما وظاهر الآية معنا وكذا العرف ، وحينئذ يجوز أن يكون أهل البيت الذين هم أحد الثقلين بالمعنى الشامل للازواج وغيرهن من أصله وعصبته صلى الله تعالى عليه وسلم الذين حرموا الصدقة بعده ولا يضر في ذلك عدم استمرار بقاء الازواج كما استمر بقاء الآخرين مع الكتاب كما لا يخفى اهـ

وأنت تعلم أن ظاهر ما صح من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم « اني تارك فيكم خليفتين وفي رواية ثقلين كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والارض وعترتي أهل بيتي وانهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » يقتضي ان النساء المطهرات غير داخلات في أهل البيت الذين هم أحد الثقلين لان عترة الرجل كما في الصحاح نسله ورهطه الادنون ، و« أهل بيتي » في الحديث . الظاهر أنه بيان له أو بدل منه بدل كل من كل وعلى التقديرين يكون متحدا معه فحيث لم تدخل النساء في الاول لم تدخل في الثاني ، وفي النهاية أن عترة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنو عبد المطلب ، وقيل أهل بيته الاقربون وهم أولاده وعلي وأولاده رضي الله تعالى عنهم وقيل عترته الاقربون والابعدون منهم اهـ . والذي رجحه القرطبي أنهم من حرمت عليهم الزكاة وفي كون الازواج المطهرات كذلك خلاف ، قال ابن حجر والقول بتحريم الزكاة عليهن ضعيف وان حكى ابن عبد البر الاجماع عليه فتأمل . ولا يرد على حمل أهل البيت في الآية على المعنى الاعم ما أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم « نزلت هذه الآية في خمسة في وفي علي وفاطمة وحسن وحسين (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) اذ لا دليل فيه على الحصر والعدد لا مفهوم له ، ولعل الاقتصار على من ذكر صلوات الله تعالى وسلامه عليهم لانهم أفضل من دخل في العموم وهذا على تقدير صحة الحديث ، والذي يغلب على ظني انه غير صحيح ، اذ لم أعهد نحو هذا في الآيات منه صلى الله تعالى عليه وسلم في شيء من الاحاديث الصحيحة التي وقفت عليها في أسباب النزول ، وبتفسير أهل البيت بمن له مزيد اختصاص به على الوجه الذي سمعت يندفع ما ذكره الشهدي من شموله

الخدام والاماء والعبيد الذين يسكنون البيت ، فانهم في معرض التبدل والتحول بانتقالهم من ملك الى ملك بنحو الهبة والبيع وليس لهم قيام بمصالحه واهتمام بأمره وتدبير لشأنه الا حيث يؤمرون بذلك ، ونظمهم في سلك الازواج ودعوى ان نسبة الجميع الى البيت على حد واحد مما لا يرتضيه منصف ، ولا يقول به الا متعسف.

وقال بعض المتأخرين ان دخولهم في العموم مما لا بأس به عند أهل السنة، لان الآية عندهم لا تدل على العصمة، ولا حجر على رحمة الله عز وجل ولا جل عين ألف عين تكرم ، وأما أمر الجمع والافراد فقد سمعت ما يتعلق به والظاهر على هذا القول ان التعبير بضمير جمع المذكر في عنكم للتغليب ، وذكر ان في عنكم عليه تغليبين أحدهما تغليب المذكر على المؤنث وثانيهما تغليب المخاطب على الغائب اذ غير الازواج المطهرات من أهل البيت لم يجر لهم ذكر فيما قبل ولم يخاطبوا بأمر أو نهي أو غيرهما فيه ، وأمر التعليل عليه ظاهر وان لم يكن كظهوره على القول بأن المراد بأهل البيت الازواج المطهرات فقط ، واعتذر المشهدي عن وقوع جملة (انما يريد الله) الخ في البين بأن مثله واقع في القرآن الكريم فقد قال تعالى شأنه (قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فان تولوا فانما عليه ما حمل) ثم قال سبحانه بعد تمام الآية (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) فعطف أقيموا على أطيعوا مع وقوع الفصل الكثير بينهما ، وفيه انه وقع بعد (أقيموا الصلاة) الخ (وأطيعوا الرسول) فلو كان العطف على ما ذكر لزم عطف أطيعوا على أطيعوا وهو كما ترى ، سلمنا أن لا فساد في ذلك الا أن مثل هذا الفصل ليس من محل النزاع ، فانه فصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالاجنبي من حيث الاعراب وهو لا ينافي البلاغة وما نحن فيه على ماذهبوا اليه فصل بأجنبي باعتبار موارد الآيات اللاحقة والسابقة ، وانكار منافاته لبلاغة القرآنية مكابرة لا تخفى ، ومما يضحك منه الصبيان أنه قال بعد: ان بين الآيات مغايرة انشائية وخبرية لان آية التطهير جملة ندائية وخبرية وما قبلها وما بعدها من الامر والنهي جمل انشائية وعطف الانشائية على الخبرية لا يجوز، ولعمري انه أشبه كلام من حيث الناط بقول بعض عوام الاعجام : خسن وحسين دختران معاوية . ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور » اه ..